



## اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي

وافق عليها مجلس وزراء العدل العرب بموجب قراره رقم (1) المؤرخ 1983/4/6 فى دورة انعقاده العادى الأولى.

وقد وقعت الاتفاقية بتاريخ 1983/4/6 "الرياض" من قبل جميع الدول الأعضاء عدا كل من جمهورية مصر العربية - جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية.

دخلت الاتفاقية حيز النفاذ ابتداء من تاريخ 30/10/1985، وذلك تطبيقاً لنص المادة (67) منها.

### الدول المصادقة :

1983/11/28	بتاريخ	دولة فلسطين
1984/3/16	بتاريخ	جمهورية العراق
		الجمهورية اليمنية
1984/4/13	بتاريخ	جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية
1984/6/11	بتاريخ	الجمهوريّة العربيّة اليمانيّة
1984/11/26	بتاريخ	جمهورية السودان
1985/6/17	بتاريخ	الجمهوريّة الإسلاميّة الموريتانيّة
1985/9/30	بتاريخ	الجمهوريّة العربيّة السورىّة
1985/10/2	بتاريخ	جمهوريّة الصومال
1985/10/29	بتاريخ	الجمهوريّة التونسيّة
1986/1/17	بتاريخ	المملكة الأردنية الهاشمية
1987/3/30	بتاريخ	المملكة المغربيّة
1988/1/6	بتاريخ	دولة ليبيا
1999/5/11	بتاريخ	دولة الإمارات العربيّة المتّحدة
1999/7/28	بتاريخ	سلطنة عمان
2000/1/23	بتاريخ	مملكة البحرين
2000/5/11	بتاريخ	المملكة العربيّة السعودية
2001/5/20	بتاريخ	الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشعوبية
2014/1/29	بتاريخ	جمهوريّة جيرونيمو
2014/9/8	بتاريخ	جمهوريّة مصر العربيّة

وفقاً للمادة (72) منها تحل هذه الاتفاقية بالنسبة للدول التي صادقت عليها محل الانفاقيات الثلاث المعقودة عام 1952 في نطاق جامعة الدول العربية بشأن كل من: الإعلانات والإنابة القضائية ، وتنفيذ الأحكام ، وتسليم المجرمين.